

269201 - هل يستفيد من الجمعيات التي يشرف عليها منتمون إلى الأشاعرة أو يتبرع لها؟

السؤال

في لندن هناك الكثير من الجمعيات الخيرية ، والشركات ، أو المنظمات الدعوية التي تنتمي إلى مذاهب الأشاعرة أو الماتريدية ، فهل يجوز لنا الاستفادة منها أو تقديم التبرعات لها؟

ملخص الإجابة

خلاصة الجواب : أن التبرع للجمعيات التي يقوم عليها متلبس بالبدعة ، لا يصح أن يكون محكوماً عليه بالتحريم أو المنع مطلقاً ، بل لا بد من النظر فيه ؛ فإن انطوى الأمر على مصلحة راجحة فهو مشروع ، وإلا منع منه .

وهذا كله إذا لم توجد جمعيات من أهل السنة والجماعة تقوم بالمطلوب ، وتسد الثغرة في المكان المعين ؛ فإن وجدت ، فلا شك أنها الأولى بالدعم ، قدر الاستطاعة .

الإجابة المفصلة

أولاً :

لا شك أن إعانة المسلم ، وتفريج كربته ، وسد خلته وعوزه ، وكف ضياعته ، كل ذلك من مقتضيات مواليته التي وجبت له بأصل إيمانه ، كما قال الله تعالى : (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمَنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرَحُمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) التوبة/71 . وإلى ذلك يشير قول النبي صلى الله عليه وسلم : (الْمُؤْمِنُ مِرْأَةُ الْمُؤْمِنِ ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ ، يَكُفُّ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ ، وَيَحْوِطُهُ مِنْ وَرَائِهِ) رواه أبو داود (4918) وحسنه الألباني .

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم (21944).

ثانياً :

التعاون مع الجمعيات الخيرية التي يقوم عليها المبتدةعة ، فيه تفصيل :

إما أن تكون هذه الجمعيات يغلب عليها وعلى أنشطتها نشر البدعة والاهتمام بها ، أو لا ؟

فإن كانت أنشطتها يغلب عليها نشر الأشاعرة أو الماتريدية بين أهل السنة ، ويحرضون على نقل أهل السنة إلى مذهبهم ، ففي هذه الحالة لا شك في النهي عن دعمها ؛ لأن في دعمها عدة مفاسد : مفسدة مخالطة المبتدع وتوقيعه ؛ ومفسدة المساهمة في نشر البدعة والجمعيات الداعية إليها ، ومفسدة إضلال المسلمين عن طريق النبي صلى الله عليه وسلم .

ولا حرج على المحتاج: أن يستفيد منها مالاً أو متاعاً، مع الحذر من الاستماع إلى شبيههم أو التأثر بدعوتهم.

أما إذا كانت أنشطة هذه الجمعيات أنشطة إغاثية، أو للنفع العام: من إصلاح بين الناس، وعلاج المرضى، وإغاثة الملهوف، ونصرة المظلوم ونحو ذلك، ولا يهتم القائمون على تلك الجمعيات بنشر مذهبهم المخالف لمذهب أهل السنة؛ فهنا تترجح مصلحة نفع المسلمين على مفسدة مخالطة المبتدع، لا سيما إذا لم يترتب على هجرانه انزجار ولا تحذير.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

“إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي هَجْرَانِهِ أَنْزِجَارٌ أَحَدٌ، وَلَا اِنْتِهَاءٌ أَحَدٌ؛ بَلْ بَطْلَانٌ كَثِيرٌ مِنَ الْحَسَنَاتِ الْمَأْمُورُ بِهَا: لَمْ تَكُنْ هَجْرَةً مَأْمُورًا بِهَا، كَمَا ذَكَرَهُ أَحْمَدُ عَنْ أَهْلِ خَرَاسَانَ إِذْ ذَاكَ: أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَقُولُونَ بِالْجَهَمَيْةِ [أَيْ: لَمْ يَكُونُوا يَسْتَطِعُونَ أَنْ يَظْهِرُوا عَدَاوَةَ لِلْجَهَمَيْةِ].

إِذَا عَجَزُوا عَنْ إِظْهَارِ عَدَاوَةِ لَهُمْ، سَقْطُ الْأَمْرِ بِفَعْلِ هَذِهِ الْحَسَنَةِ، وَكَانَ: مَدَارَاتُهُمْ فِيهِ دَفْعَةُ الضَّرَرِ عَنِ الْمُؤْمِنِ الْمُضْعِفِ، وَلَعِلَّهُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ تَأْلِيفُ الْفَاجِرِ الْقَوِيِّ.

وَكَذَلِكَ لِمَا كَثُرَ الْقَدْرُ فِي أَهْلِ الْبَصَرَةِ [أَيْ: بَدْعَةُ نَفْيِ الْقَدْرِ]، فَلَوْ تَرَكَ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ عَنْهُمْ، لَانْدَرَسَ الْعِلْمُ وَالسُّنْنَ، وَالْأَتَارُ الْمَحْفُوظَةُ فِيهِمْ.

إِذَا تَعَذَّرَ إِقَامَةُ الْوَاجِبَاتِ، مِنَ الْعِلْمِ وَالْجَهَادِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، إِلَّا بِمَنْ فِيهِ بَدْعَةٌ، مَضَرُّتُهَا دُونَ مَضَرَّةِ تَرْكِ ذَلِكَ الْوَاجِبِ = كَانَ تَحْصِيلُ مَصْلَحَةِ الْوَاجِبِ، مَعَ مَفْسَدَةِ مَرْجُوحَةٍ مَعَهُ: خَيْرًا مِنَ الْعَكْسِ.

ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل “انتهى.” “مجموع الفتاوى” (212/28).

وَكَذَلِكَ أَيْضًا: إِذَا كَانَتْ أَنْشَطَةُ هَذِهِ الْجَمْعِيَّاتِ الدُّعَوِيَّةِ مُوجَّهَةً إِلَى غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَيَدْعُونَ الْكُفَّارَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَلَوْ عَلَى مَذَهِبِهِمْ هُمْ، فَإِنْ دَعَهُمْ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مُتَأْكِدٌ مَشْرُوعٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ اِنْتِقَالَ الْإِنْسَانِ مِنَ الْكُفَّارِ إِلَى الْإِسْلَامِ خَيْرٌ عَظِيمٌ، حَتَّى وَإِنْ تَلَبَّسَ بِبَعْضِ الْبَدْعَ وَالضَّلَالَاتِ.

وَقَدْ ذَكَرَ شِيخُ الْإِسْلَامِ أَبْنُ تَيْمَيْةَ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي “مَجْمُوعِ الْفَتاوىِ” (95/13-97) بَعْضَ الْضَّلَالَاتِ وَالْخَرَافَاتِ الَّتِي قَدْ يَقْعُدُ فِيهَا بَعْضُ النَّاسِ ثُمَّ قَالَ:

“وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ وَاقِعٌ كَثِيرًا، وَكُلُّمَا كَانَ الْقَوْمُ أَجْهَلَ، كَانَ عِنْدَهُمْ أَكْثَرُ، فَفِي الْمُشْرِكِينَ أَكْثَرُ مِمَّا فِي النَّصَارَى، وَهُوَ فِي النَّصَارَى كَمَا هُوَ فِي الدَّاخِلِيَّاتِ فِي الْإِسْلَامِ.

وَهَذِهِ الْأَمْوَارُ يُسَلِّمُ بِسَبِيلِهَا نَاسٌ، وَيَتُوبُ بِسَبِيلِهَا نَاسٌ يَكُونُونَ أَصْلَى مِنْ أَصْحَابِهَا، فَيَنْتَقِلُونَ بِسَبِيلِهَا إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا كَانُوا عَلَيْهِ، كَالشَّيْخِ الَّذِي فِيهِ كَذِبٌ وَفُجُورٌ مِنَ الْإِنْسَانِ، قَدْ يَأْتِيهِ قَوْمٌ كُفَّارٌ فَيَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَيُسْلِمُونَ وَيَصِيرُونَ خَيْرًا مِمَّا كَانُوا، وَإِنْ كَانَ قَصْدُ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَأَسِدًا، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ اللَّهَ يُؤْيِدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ وَبِأَقْوَامَ لَا خَلَقَ لَهُمْ).

وَهَذَا كَالْحَجَجُ وَالْأَدِلَّةُ الَّتِي يَذْكُرُهَا كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ وَالرَّأْيِ، فَإِنَّهُ يَنْقَطِعُ بِهَا كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْبَاطِلِ، وَيَقْوِي بِهَا قُلُوبُ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ؛ وَإِنْ كَانَتْ فِي نَفْسِهَا بَاطِلَةً، فَغَيْرُهَا أَبْطَلُ مِنْهَا، وَالْخَيْرُ وَالشُّرُّ دَرَجَاتٌ، فَيَنْتَفِعُ بِهَا أَفْوَامٌ يَنْتَقِلُونَ مِمَّا كَانُوا عَلَيْهِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ.

وَقَدْ ذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ مُبْتَدِعِهِ الْمُسْلِمِينَ: مِنَ الرَّافِضَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ إِلَى بِلَادِ الْكُفَّارِ، فَأَسْلَمَ عَلَى يَدِيهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَأَنْتَفَعُوا بِذَلِكَ، وَصَارُوا مُسْلِمِينَ مُبْتَدِعِينَ؛ وَهُوَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونُوا كُفَّارًا. وَكَذَلِكَ يَعْصُمُ الْمُلُوكُ قَدْ يَغْزُوْهُمْ غَزْوًا يَظْلِمُ فِيهِ الْمُسْلِمِينَ وَالْكُفَّارَ، وَيَكُونُ آثِمًا بِذَلِكَ، وَمَعَ هَذَا: فَيَخْصُلُ بِهِ نَفْعٌ خَلْقٌ كَثِيرٌ كَانُوا كُفَّارًا، فَصَارُوا مُسْلِمِينَ، وَذَلِكَ كَانَ شَرًّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْقَائِمِ بِالْوَاجِبِ؛ وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْكُفَّارِ فَهُوَ خَيْرٌ.

وَكَذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْصَّعِيقَةِ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ وَالْفَضَائِلِ وَالْأَحْكَامِ وَالْقِصَاصِ، قَدْ يَسْمَعُهَا أَفْوَامٌ يَنْتَقِلُونَ بِهَا إِلَى خَيْرٍ مِمَّا كَانُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَتْ كَذِبًا

...

وَاللَّهُ تَعَالَى بَعَثَ الرَّسُولَ بِتَحْصِيلِ الْمَصَالِحِ وَتَكْمِيلِهَا، وَتَعْطِيلِ الْمَفَاسِدِ وَتَقْلِيلِهَا، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا الْخَلْقَ بِغَايَةِ الْإِمْكَانِ، وَنَقَلَ كُلَّ شَخْصٍ إِلَى خَيْرٍ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ، بِخَسْبِ الْإِمْكَانِ (وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوْفِيْهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ).

وَأَكْثَرُ الْمُتَكَلِّمِينَ يَرْدُونَ بَاطِلًا بِبَاطِلٍ وَبِدِعَةً بِبِدْعَةٍ؛ لِكُنْ قَدْ يَرْدُونَ بَاطِلَ الْكُفَّارِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ، بِبَاطِلِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَيُصِيرُ الْكَافِرُ مُسْلِمًا مُبْتَدِعًا.

وَأَحَصَّ مِنْ هُوَلَاءِ: مَنْ يَرُدُّ الْبِدَعَ الظَّاهِرَةَ، كِبْدَعَةِ الرَّافِضَةِ، بِبِدْعَةِ أَحَقِّ مِنْهَا، وَهِيَ بِبِدْعَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِيمَا تَقْدَمَ أَصْنَافَ الْبِدَعِ. وَلَا رَبِّ أَنَّ الْمُعْتَزِلَةَ خَيْرٌ مِنَ الرَّافِضَةِ وَمِنَ الْخَوَارِجِ ”انتهى“.

مع التنبيه إلى أن من القائمين على الجمعيات الخيرية من هو جاهل أو مقلد، أو مجتهد لم يوفق للصواب فيكون معذوراً، ولا يحكم عليه بأنه مبتدع أصلاً، بل يحكم عليه بالخطأ.

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم (44738).

والخلاصة: أن التبرع للجمعيات التي يقوم عليها متلبس بالبدعة، لا يصح أن يكون محكوماً عليه بالتحريم أو المنع مطلقاً، بل لا بد من النظر فيه؛ فإن انطوى الأمر على مصلحة راجحة فهو مشروع، وإنما منع منه.

وهذا كله إذا لم توجد جمعيات من أهل السنة والجماعة تقوم بالمطلوب، وتسد الثغرة في المكان المعين؛ فإن وجدت، فلا شك أنها الأولى بالدعم، قدر الاستطاعة.

والله أعلم.